الأمم المتحدة AS

Distr.
GENERAL

A/49/789
S/1994/1423
16 December 1994
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة
مجلس الأمن

الجمعية العامة
الدورة التاسعة والأربعون
البند ١٠١ من جدول الأعمال
تعزيز وحماية حقوق الأطفال

مجلس الأمن
السنة التاسعة والأربعون

رسالة مؤرخة ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ موجهة الى
الأمين العام من القائم بالأعمال المؤقت لبعثة يوغوسلافيا
لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أحيل اليكم البيان والنداء والاحتجاج التي اعتمدتها ندوة "الأسرة وحقوق الطفل والتنمية في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية"، المعقودة في بلغراد في يومي ١٣ و ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.

وسأغدو ممتنا لو تفضلتم بتعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما من وثائق الجمعية العامة، في إطار البند ١٠١ من جدول الأعمال، ووثائق مجلس الأمن.

(توقيع) دراغومير ديوكيتش
السفير
القائم بالأعمال المؤقت

211294 211294 94-50461

مرفق

البيان والنداء والاحتجاج التي اعتمدتها ندوة "الأسرة وحقوق الطفل والتنمية في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية"، المعقودة في بلغراد في ١٣ و ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

أولا - البيان

في إطار برنامج الاحتفال بالسنة الدولية للأسرة، في عام ١٩٩٤، عقدت في بلغراد في ١٣ و ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ ندوة عنوانها "الأسرة وحقوق الطفل والتنمية في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية". واشترك في الندوة مائة وعشرون من المثقفين، والعلماء، وأساتذة الجامعات، والمسؤولين الحكوميين، والخبراء في ميادين الصحة والتعليم والحماية الاجتماعية للطفل، كما اشترك فيها ممثلون للمنظمات غير الحكومية الإنسانية اليوغوسلافية والأجنبية، وكذلك ممثلون لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف).

وقبل عقد الندوة، تم الاضطلاع بأنشطة عديدة ذات صلة بمشاكل الأسرة والطفل والتنمية التي يعاني منها السكان في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، مثل الحلقة الدراسية التي نظمتها الأكاديمية الصربية للعلوم والآداب تحت عنوان "السياسة الأساسية المتبعة في مجال السكان: الغايات والمؤسسات والتدابير"؛ والمؤتمر الذي عقده معهد الشعب الصربي في سومسكي كارلوفتشي تحت عنوان "الأطفال شهود الحرب وضحاياها في جمهورية يوغوسلافيا السابقة"؛ والحلقة الدراسية التي نظمتها جريدة العلوم الاجتماعية والفلسفة "الفكر الجديد" تحت عنوان "السياسة الاجتماعية لمجتمع يمر بمرحلة انتقال".

وتم إنجاز المشروع المعنون "دراسة عن اللاجئين والأسر المضيفة" (اشتركت في إعدادها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومعهد السياسة الاجتماعية في بلغراد). واعتمدت الحكومة الفيدرالية "التقرير المتعلق بتنفيذ اتفاقية حقوق الطفل في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية"؛ وأجرى مكتب اليونيسيف في بلغراد تحليلا بعنوان "الطفل والمرأة في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية - تحليل للحالة".

كما اعتمدت الحكومة الفيدرالية تقارير متعلقة بالسياسة السكانية والحالة الاجتماعية، وبتنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واستراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة وأرسلتها الى الأمم المتحدة. وقد تناولت تلك التقارير كل جزء من الأجزاء التي تتكون منها المشاكل الاجمالية للأسرة.

وقد قامت حكومتا جمهورية صربيا وجمهورية الجبل الأسود بصقل قوانينهما المتعلقة بتوفير الحماية الاجتماعية للطفل والأسرة، بهدف التخفيف من الآثار غير المواتية المترتبة على الحالة الاقتصادية والاجتماعية الحالية بالنسبة لوضع الطفل والأسرة وأمنهما الاجتماعي.

وقد بذلت السلطات المحلية، بدعم من المنظمات غير الحكومية الإنسانية الدولية واليوغوسلافية والمؤسسات المتخصصة في توفير الرعاية الاجتماعية للطفل والتعليم والصحة والحماية الاجتماعية، كل جهد ممكن لمنع حدوث تدهور خطير في ظروف المعيشة والحالة الاجتماعية عموما لكثير من الأسر اليوغوسلافية.

ولدى مناقشة الظروف التي يجري فيها، ضمن جملة أمور، إعمال الحقوق العالمية للرجل والطفل والمرأة والأسرة، إنتهى المشتركون في الندوة الى أنه بسبب التغييرات غير المواتية التي وقعت، بما فيها تفكك يوغوسلافيا، واندلاع الحرب في المناطق المجاورة لها مباشرة، ولا سيما فرض الجزاءات من جانب مجلس الأمن، تعرضت للخطر ثمار سنوات طويلة بذلت لتحسين نوعية حياة الأسرة، وإحلال الديمقراطية، وتحرير المرأة وتعزيز احتياجات نماء الطفل، بل أن الكثير من الأسر والأطفال اليوغوسلافيين وصلوا الى حافة الفقر، والعمليات العديدة التي تؤدي الى تفاقم وضع الأسرة والطفل لها آثار طويلة المدى، ولا يمكن إصلاح العواقب السلبية المترتبة على بعض منها، وضحايا الجزاءات هم أساسا الأسر والأطفال.

ثانيا - النداء

إن المشتركين في الندوة، اذ يعربون عن مسؤوليتهم الإنسانية والأبوية والمهنية، يناشدون الأمين العام ومجلس الأمن المبادرة باتخاذ اجراء مبكر لرفع الجزاءات، إثباتا لمسؤوليتهما تجاه المبادئ والغايات الموضحة في وثائق الأمم المتحدة المتعلقة بالحقوق العالمية للرجل والطفل والمرأة والأسرة. إن معاناة الأبرياء من الأطفال والأسر اليوغوسلافيين لا ينبغي أن تكون سببا فحسب لرفع الجزاءات ضد يوغوسلافيا، بل أيضا تحذيرا من أنه لا يجب أبدا تطبيق أي شيء من هذا القبيل ضد أي شعب. وليس لأحد الحق في حرمان أطفال أي شعب من طفولة سعيدة لغرض تحقيق أي هدف مهما كان.

ثالثا - الاحتجاج

إن المشتركين في الندوة المعنونة "الأسرة وحقوق الطفل والتنمية في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية"، المعقودة في بلغراد في ١٣ و ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، يعربون عن سخطهم لاستمرار الممارسة التمييزية المتبعة تجاه جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية من جانب لجنة الجزاءات المنشأة بموجب قرار مجلس الأمن ٧٢٤ (١٩٩١). إن قرار رفض استيراد الغاز من أجل تلبية الاحتياجات الإنسانية هو نتيجة ألاعيب سياسية غير مقبولة. فقد تم مرة أخرى وبطريقة غير مقبولة تجاهل الاحتياجات الإنسانية لشعب جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، لا سيما أشد الفئات ضعفا منه.

- - - - -